



## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 235 لعام 2001

إن المكتب التنفيذى لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى الطلب المقدم من العاملة فاطمة عرب رقم /31078/ تاريخ 13/6/2001
- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 15/7/2001م.
  - يقرر ما يلي –

مادة ٦- الموافقة على إيواء العاملة فاطمة عرب بنت مصطفى بشقة سكنية في الحي التجاري لمساكن هنانو بلوك رقم /37/ لمدة سنة او حسب حاجة مجلس المدينة لهذا المسكن ايهما اقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا.